

الفكر المالي

عند أبي حمّو موسى الثاني (ت. ٧٩١هـ / ١٣٨٨م)

من خلال واسطة السلوك في سياسة الملوك

د. طاهري أحمد

دكتوراه في التاريخ الوسيط
جامعة البليدة (٢) لونيبي علي
الجمهورية الجزائرية

مُلخَص

إنّ مسعى هذه الدراسة هو محاولة منّا للتعرف على أهم الأفكار والنظريات المالية التي أشار لها أبو حمّو في كتابه واسطة السلوك في سياسة الملوك كإشكالية رئيسية نحاول الإجابة عنها، وذلك بالتركيز على مفهوم المال عند السلطان أبي حمّو الثاني ومحاولة فهم منظور الرعية والسلطة للجباية المالية لتوضيح علاقة الحاكم بالملوك من جانبها المالي، كما سعينا إلى تبيان طرق تحقيق العدالة الجبائية في المجتمع الزّيانّي كآلية فعّالة في عمليات التحصيل والنّفقة، مع توضيح لطبيعة النّظام المالي الزّيانّي والإدارة المكّلفة به لتحصيل الإيرادات وتوجيه النّفقات. لذا فقد تطلّبت هذه الدّراسة منهجاً تاريخياً يقوم على جمع المادة التاريخية وإخضاعها للتحليل والاستنتاج لما اشتمل عليه كتاب الواسطة من أفكار متعددة خاصّة في شقّها الاقتصادي. لنؤكّد في النهاية على أهمية المال في الفكر الزّيانّي. لذا كان كتاب الواسطة أهمّها من الناحية النّظرية والعملية، حيث حرص عليه السلطان أبي حمّو على تأليفه ضمناً لاستمرار دولته، فكان جمع الإيرادات يقابله نوع من القسوة واللّين مع توظيف للعدالة الجبائية من خلال مجموعة من القواعد في الجباية والنّفقة، وهو ما أفضى إلى تنوع واضح في الإيرادات وضبط دقيق للنّفقات، كان له الأثر الواسع في تمتين العلاقة بين السلطة والرعية وتطور المجتمع الزّيانّي في مختلف المجالات خاصّة الاقتصادية والاجتماعية.

بيانات الدراسة:

كلمات مفتاحية:

أبو حمّو الثاني؛ واسطة السلوك؛ بنو زيان؛ النظام المالي؛ الإدارة الجبائية

تاريخ استلام البحث: ٠٦ يناير ٢٠٢٤

تاريخ قبول النشر: ٢٥ فبراير ٢٠٢٤



10.21608/KAN.2024.353896

معرف الوثيقة الرقمي:

الاستشهاد المرجعي بالدراسة:

طاهري أحمد، "الفكر المالي عند أبي حمّو موسى الثاني (ت. ٧٩١هـ / ١٣٨٨م) من خلال واسطة السلوك في سياسة الملوك". - دورية كان التاريخية. - السنة السابعة عشرة - العدد الثالث والستون، مارس ٢٠٢٤. ص ٤٩ - ٦٢.

Twitter: <http://twitter.com/kanhistorique>Facebook Page: <https://www.facebook.com/historicalkan>Facebook Group: <https://www.facebook.com/groups/kanhistorique>Corresponding author: tahrimhamed1981pr@yahoo.comEditor In Chief: mr.ashraf.salih@gmail.comEgyptian Knowledge Bank: <https://kan.journals.ekb.eg>

نشر هذا المقال في دورية كان 4.0 International License (<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/>), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided you give appropriate credit to the original author(s) and the source, provide a link to the Creative Commons license, and indicate if changes were made.

مُقَدِّمَةٌ

حظي كتاب واسطة السلوك في سياسة الملوك للسلطان الزيّاني أبي حمّو موسى الثاني بمكانة هامة وسط المؤلّفات التي اهتمت بالسياسة الشرعية في العصر الوسيط لكون مادته العلمية هي خلاصة أفكاره وتجاربه الشخصية التي حاول تطبيقها على أرض الواقع. لذا فقد جاء هذا الكتاب شاملاً لعدد كبير من الإرشادات والأوامر والنواهي لولده أبي تاشفين عبد الرحمن الثاني (٧٩١-٧٩٥هـ/١٣٨٨-١٣٩٢م) والتي تتوعت ما بين النصائح السياسية والخلقية والدينية والسلوكية والحربية والنفسية والاقتصادية، ما يدل على رغبته في تحقيق مشروع كامل ومتجانس هدفه الحفاظ على كيان الدولة لمدة زمنية طويلة في ظل الصراع السياسي والاقتصادي الذي عرفه المغرب الأوسط في العصر الوسيط.

ولمّا كان الاقتصاد هو عصب الدولة وشرانها الأساسي، فقد اشتمل الكتاب على عدد لا بأس به من النصائح الاقتصادية خاصة في جانبها المالي، ما يدفع الباحث للتوقف عندها نظراً لأهميتها في التاريخ الاقتصادي لبني زيّان، ولفهم المسار العام للسياسة المالية^(١) لهؤلاء السلاطين خاصة في زمن السلطان أبي حمّو موسى الثاني.

على الرغم من أهمية الموضوع الذي يرتبط بالتاريخ الاقتصادي الزيّاني في شقّه المالي، فإننا نعتقد أنّ هذا الحقل الواسع من الدراسات لا يزال يحتاج في نظرنا إلى المزيد من البحث والدراسة، نظراً لما يشتمل عليه الكتاب من نظريات وأفكار اقتصادية هامة خاصة في جانبها المالي.

ولا ندعي السبق في عملنا هذا، بقدر ما نحاول دراسة الجانب المالي في شقّه النظري بشكل من التركيز والإمام، فجاء عملنا تتمّة لما سبقه من دراسات في هذا المجال حيث كان للبعض منها مساهمة في ذلك، وهنا نخصّ بالذكر ما قام به الباحث عبد القادر طويلب كدراسة قيمة للسياسة المالية الزيّانية من خلال كتاب واسطة السلوك لأبي حمّو موسى الزيّاني^(٢) بين التنظير والواقع^(٣)، وما قدّمته الباحثة دحماني سهام في إشارتها

للعديد من مضامين الكتاب ضمن دراستها الموسومة بالنظام الضريبي للدولة الزيّانية^(٤)، والدراسة التي قدّمها الباحث حسين تواتي حول حكمة التسيير في الدولة الزيّانية في المجالين السياسي والاقتصادي من خلال أنموذجي يغمراسن بن زيّان وأبي حمّو موسى الثاني، والتي وظّف فيها مادة الكتاب في مواضع عدة^(٥).

إيماناً منا بأهمية هذه المظان في الكتابة التاريخية خاصة ما تعلق بالفكر المالي في العصر الوسيط^(٦)، هو ما دفعنا لتتبّع هذه النظريات والأفكار الاقتصادية في جانبها المالي بالبحث والتحليل، لتبيان فاعلية الفكر المالي الزيّاني وقدرته على خلق الموازنة العامة بين الإيرادات والتنفقات التي لطالما راودت حكّام العصر الوسيط للنهوض باقتصاد دولهم وتحقيق الرفاهية لمجتمعاتهم، متّبعين في ذلك منهجا تاريخيا يقوم على جمع المادة التاريخية مع إخضاعها للتحليل والاستنتاج للوقوف على أهم الأفكار في جانبها المالي والتي نوّه لها أبو حمّو موسى الثاني في كتابه واسطة السلوك في سياسة الملوك.

انطلاقاً من هذه الملاحظات، فإنّ عملنا هذا نسعى من خلاله تعقب استشكال رئيسي يبحث مكنونه في: طبيعة الفكر المالي عند السلطان أبي حمّو موسى الثاني، وما هي أهم النظريات والأفكار والإشارات ذات الطابع المالي التي نوّه لها في مؤلّفه واسطة السلوك في سياسة الملوك؟

وللتفصيل في هذا الطرح فقد حاولنا الإجابة عن التساؤلات التالية: هل كان للحياة العلمية للسلطان أبي حمّو أثر في بلورة فكره المالي؟ كيف ينظر السلطان أبو حمّو للمال والجبائية؟ هل استطاع تحقيق العدالة الجبائية؟ ما طبيعة النظام المالي الزيّاني؟ ماهي أهم الإيرادات والتنفقات التي ركّز عليها كتاب واسطة السلوك؟

أولاً: حياة أبي حمّو ومكانته العلمية

يُعدّ أبو حمّو موسى الثاني من أبرز سلاطين الدولة الزيّانية حيث عرفت الدولة زمنه ازدهاراً عصورها من الناحية الثقافية والعلمية والاقتصادية والاجتماعية،

والاقتصادية والاجتماعية والحربية والنفسية، حيث فرغ من تأليفه في النصف الثاني من القرن ٨هـ/١٤م بالمغرب بعد أن استرد حكمه من خصومه^(١٢).

من هنا، فإنّ مكنون الكتاب وجوهره به العديد من الأفكار النظرية والعملية التي تستدعي التأمل والتحليل خاصة في المجال الاقتصادي ذكر أغلبها بالباب الأول والثاني مع بعض الإشارات المتناثرة بالأبواب المتبقية، على أنّه ربط السياسة بالاقتصاد والأخلاق والقيم ليكون المال في نظره وسيلة لبلوغ الأغراض والآمال.

ثانياً: مفهوم المال عند أبي حمو

الملاحظ أنّ مفهوم المال عند أبي حمو موسى الثاني لا يختلف كثيراً عن المفاهيم الشرعية له على كونه مال الله، وأنّ وظيفة الإنسان لا تعدو وظيفة اجتماعية نيابية هدفها الحفاظ عليه. إلّا أنّ أبا حمو قد وظّف مفهوم المال في إطار النصائح التي وجهها لولده من خلال تبيان محاسنه ومساوئه وترشيد حفظه على شكل بعض الأوامر والنواهي^(١٣)، حيث جعل المال وسيلةً مثلى لصدّ الأعداء وبلوغ المقاصد والأغراض والآمال، كما أنّه يقلل من الفقر ويساعد على نشر الإسلام إضافةً لكونه وسيلة لإخضاع الرقاب من الرجال وسبيلاً لاستعباد المعارضين والمتمردين^(١٤). كما جعل خير المال ما حصل به الانتفاع، وشَرّه ما ترك للضياع، على أن يتبع السلطان في ذلك حُسن التدبير وعدم الإسراف من خلال جمعه بطريقة عادلة ووسطى ما بين القسوة واللين^(١٥).

ومما تجدر الإشارة إليه، أنّ أبا حمو قد ربط المال بثلاثة ركائز وهي: العدل، ترشيد العطاء والبدل، الجيش؛ على أن يجمعه من مواضعه المحددة بطريقة عادلة وتجنب الإسراف والتبذير وأتباع سياسة الادخار والإنفاق العادل وضرورة الاهتمام بالجيش الذي يحوط الرعية^(١٦).

وبذلك فقد أوّلَى سلاطين بنو زيان عنايةً بالغةً بالمال برزت في عديد المؤلفات كان أهمّها واسطة السلوك في سياسة الملوك الذي يعد من أبرز النظريات السياسية والاقتصادية في العصر الوسيط، لذا عمل صاحبه على إبراز معالم تطور الفكر المالي فظهرت هذه التجربة كإحدى التجارب النوعية المهمة بالمال والجيش

نظراً لتكوينه العلمي الذي جعل منه شخصيةً مهمّةً قادرةً على القيادة بما تمتلكه من فكرٍ ثاقبٍ وقُدرةٍ في إدارة الأمور.

يتصل نسب هذا الأخير بيوسف بن عبد الرحمان بن يحيى بن يغمراسن بن زيان بن ثابت^(٧)، حيث دام حكمه للدولة أزيد من ثلاثين سنة (٧٦٠-٧٩١هـ/١٣٥٩-١٣٨٩م) بعدما قوّض خصومه من القبائل المعادية خاصة من بني مرين^(٨).

ولد أبو حمو موسى الثاني بمدينة غرناطة الأندلسية سنة ٧٢٣هـ/١٣٢٣م إلّا أنّه نشأ بتلمسان التي انتهل منها علومه الأولى من القرآن والسنة واللغة، ثم ارتحل إلى فاس (٧٤٥-٧٥٠هـ/١٣٤٤-١٣٤٩م) التي نمّت قوته العلمية مُحْتَذِياً بسيرة الأوائل من العلماء في التّحصيل والزهد بالدنيا، كما كانت له رحلةٌ إلى تونس الحفصية. ولعلّ هذه الرحلات مكّنته من الإعداد الفكري والنّفسي لتولي القيادة السياسية والتي لا شك وأنها انعكست على مؤلّفه واسطة السلوك في سياسة الملوك^(٩). لم يترك لنا أبو حمو موسى الثاني مؤلّفات عديدة ماعدا بعض القصائد الشعرية الأدبية التي قاربت الألف بيت، شملت الفخر والحماسة والرثاء ومدح الرسول صلّى الله عليه وسلّم، جمعها الأستاذ عبد الحميد حاجيات في مؤلّفه الموسوم ب: "أبو حمو الثاني حياته وآثاره" وكلّها تعكس ميله لأدب الملوك والسلاطين التي كانت تقام عادةً بقصر المشور أيام الاحتفالات بالمولد النبوي الشريف^(١٠).

من أهم مؤلّفاته هو كتابه "واسطة السلوك في سياسية الملوك" الذي يعد من أبرز الكتب التي تصب في ميدان السياسة الشرعية والوصايا السلطانية حيث يتكون من أربعة أبواب تشمل: الوصايا والآداب، قواعد الملك، أوصاف نظام الملك وكماله، الفراسة وهي خاتمة الكتاب^(١١).

استلهم أبو حمو الثاني مادة الكتاب من التأليف السابقة التي اختصت بالسياسة الشرعية للحكام، وهنا نخصّ بالذكر كتاب "سلوان المطاع في عدوان الأتباع" لصاحبه محمد بن عبد الله بن محمد بن ظفر (٤٩٧-٥٦٥هـ/١١٠٣-١١٦٩م) فكانت مادة الكتاب خليطاً من تجاربه الشخصية وعددٍ كبيرٍ من النصائح السياسية

١/٢- منظور الرعية للمال

تعدّ الرعية ركنًا هامًا وشرطًا أساسيًا من شروط قيام الدولة أي هي المسوس من طرف السائس التي تخضع له مباشرة^(٢٨)، وقد قسّم الشيزري الرعية إلى قسمين: عامّة وخاصة، حيث ذهب أنّ الخاصة نوعان: منها ما يخدم السلطان يكون نشيطًا أوّل الأمر ثم يدركه الفطور، ونوع آخر مطبوع على الانكماش. أمّا العامّة فذهب على أنّهم ثلاثة طبقات: أخيار، أشرار، متوسطون^(٢٩). وبذلك فإنّ منزلة الرعية من السلطان كمنزلة الروح من الجسد فإذا صفت الروح من الكدر سارت إلى جميع الجوارح سليمة، وإذا تكدرت الروح وفسد مزاجها فتصبح الأعضاء والحواس منحرفة على الاعتدال^(٣٠).

لذا فإنّ من واجب السلطان خدمة الرعية حيث يعتمد إلى تقسيم وقته إلى عدّة أقسام في اليوم الواحد أو في غيره من أيام السنة للنظر في حاجاتها كيوم الجمعة الذي خصّسه أبو حمّو موسى للنظر في المجابي والأموال وتفقد أحوال الرعية خاصّة من الجيش^(٣١).

تظهر لنا بعض الإشارات أهمية الرعية في الفكر الزباني خاصّة عند أبي حمّو، حيث وصفها بالدهماء والعامّة واعتبرها مجبولة على الفساد وعلى اتّباع الأهواء وقلة السداد، لذا فقد وضع لها حدًا تقف عنده، وطريقًا تتبّعه دون أن تتعداه كون عقولها عن الصواب شاردة^(٣٢). ورغم ذلك فقد أحسّ هؤلاء السلاطين بقيمة الرعية باعتبارها محلّ العبء الجبائي، لذا فإنّ نقصان أعدادهم أو كثرتها سوف تؤثر لا محالة في مقدار الجباية.

وبذلك فإنّ هذه النظرة جعلت العديد من السكان ينصاعون مباشرة لدفع المال للسلطة رغم بساطة عيشهم وقلة مداخيلهم خاصّة بالمناطق الريفية^(٣٣). ولعلّ هذه الطاعة مردّها للسياسة العادلة لبعضهم خاصّة أيام أبي حمّو موسى الثاني الذي ترك نموذجًا ومخطّطًا لطرق التعامل مع العامّة، فإن كان زمن الرخاء والخير وجب السير فيهم بالعدل في المغارم والمخازن ورفع ظلّم الولاة عنهم، وإن كان زمن الفتن والفساد بالبلاد فيرفق بهم قدر الاستطاعة من دون تكليف ويدافع عنهم بالسياسة والجند، وإن كان زمن القحط والمجاعات

والأخلاق في ظلّ الصراع القائم في المغرب الإسلامي، ما دفع صاحبها إلى صياغة مشروع سياسي نموذجي حفاظًا على ملك أجداده وحرزًا لخلفه من الملوك والسلاطين^(٣٤).

إنّ هذه الالتفاتة تُبيّن لنا قيمة المال في الفكر الزباني الذي ربط تحقيق المقاصد والأغراض في الدنيا والآخرة بدرجة تحصيله بقدر الحاجة من البلاد وأقاليمها من دون إسراف أو تكليف، مع إنفاقه حسب احتياجات المصلحة العامّة للدولة^(٣٥)، كما أنّ جباية المال ترتبط بالعدل وكثرة العمران^(٣٦) حيث بدت بشكل واضح في تلك النظرة الثلاثية التي يُعدّ العدل أصلها الثابت^(٣٧).

من خلال تتبع بعض النصوص، يظهر اهتمام سلاطين بني زيان بالمال العام^(٣٨) باعتباره مال الدولة الذي أجاز للولي التصرف فيه وفق المصلحة العامّة^(٣٩). ومن قرائن ذلك التشديد في جمعه أيام المحن والشدائد ولو بلغ الأمر حدّ السيف خاصّة ضدّ المهترئين أو الممتنعين عن أداء ما عليهم من عبء مالي^(٤٠). وفي هذا الصدد فقد نوّه صاحب واسطة السلوك بعدم الاعتداء على مال الرعية لأنّه سبيل الهلاك، كأن يتكرّم السلطان به على نفسه وأهله ورعيته بكثرة الإنفاق والإسراف دون مبالاة لتلك الفوارق الاجتماعية بين الأقوياء والضعفاء^(٤١)، ومن ذلك قوله: "أَنْ يَكُونَ... لَأَ يَتَكْرَمَ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ وَلَا يَتَكْرَمَ عَلَى خَاصَّتِهِ وَلَا رَعِيَّتِهِ، بَلْ يَحْتَكِرُ الْمَالَ بِكَلْبِيَّتِهِ"^(٤٢).

المستشف من خلال ما سبق ذكره، أنّ اهتمام سلاطين بني زيان وعلى رأسهم السلطان أبو حمّو الثاني بالمال هو نابع من قيمته الهامة في تحقيق المقاصد وبلوغ الآمال والأغراض، لذا نجده يضع المال والجيش في مرتبة واحدة على أنّ أصلهما الثابت هو العدل وحسن التدبير^(٤٣)، وبذلك فهو يصرّ على جمعه من الرعية من دون ظلّم ولا تقصير وأنّ يجمع بين سياسة الشدّة والقسوة في تحصيله. وهنا تتبلور لنا صورة المال في نظر السلطان أبي حمّو الثاني على أنّه المجد بعينه^(٤٤)، ولعلّ هذه النظرة تجعلنا نتساءل عن نظرة الرعية للمال الذي تعمل السلطة على تحصيله؟

ففيها النماء والرزق وكانت أكثر انصياعاً لأوامر السلطان^(٤٣)، خاصة إذا أنزل الناس منازلهم ورتبتهم حسب مراتبهم وأقدارهم ومناصبهم^(٤٤)، وأن يخصّص لهم يوماً ينظر في مشاغلهم لأنّ في ذلك جلبٌ لمحبة السلطان وبقاء الدولة ونصرتها وصلاحتها والخير العام للرعية^(٤٥).

وبه نخلص إلى القول، أنّ إقبال الرعية على اتّباع خطى السلطان مردّه إلى سيره فيهم بالعدل والإحسان، وهذا ما يفسّر إقبال العديد من القبائل للانضمام للدولة الزّيبانية أوّل الأمر؛ لكن سرعان تحولت الدولة وحكامها لجباة للمغارم نظراً لانفتاح شهوة العديد منهم للدّعة والتبذير ما جعل الرعية تستضميّ للأيام الخوالي وتبحث عن السبل الكفيلة للنّجاة من عبء الجباية.

٢/٢- العدل والجباية

لأشك أنّ العدل وضوابطه العامّة قد كان لها نصيبٌ وافٍ في الخطابات الفكرية الزّيبانية، حيث جعل أحدهم أنّ للسلطة رجلاًن هما العدل والإحسان. ومن الصّور الجمالية للعدل تشبيهه صاحبها بالقمر المنير الذي إذا طلّع تَمَامُهُ انتشر نوره على رعيته وأنس الناس بظنونه المشع^(٤٦).

والظاهر أنّ العدل في سياسة أبي حمّو قد تمّ ربطه بالمال والجيش على اعتبار أنّ العدل أصلٌ ثابتٌ وشرطٌ به يُجمَعُ المال لكفاية الجيش الذي يهتم بحراسة الرعية^(٤٧). يبدو أنّ سلاطين الدولة الزّيبانية قد حتّوا على أخذ المال من حقّه وانفاقه في مُستحقّه من غير إجحاف أو عسّف، فكلمّا كان الرفق والعدل بالرعية منتشراً كلّما زانت سياسة السلطان، وكلّما كان الخرق أكثر اتساعاً كلّما شانت سياسته وازدرت منه رعيته^(٤٨).

لذا فإنّ من عدل الدولة جباية أموالها بإدارة مالية عادلة، كونها قوامُ الملك وليس من العدل ترك جمع المال لأنّه فعلٌ دميمٌ ويصبحُ أقبحُ سلوكٍ إذا تمادت السلطة في ذلك. فهذه الأسباب تجعل الدولة محلّ الأطماع الداخلية والخارجية نظراً لاتخاذها صفة الجور لعدم الجباية^(٤٩).

الجلي أنّ العدالة الجبائية تتطلّب من السلطان خلق توازن بين القسوة والسلم، أي خلق مركبٍ ثنائيٍ يقوم على الوسطية في الجباية، لأنّ من العدل استيفاء الحقوق

فعدالة في توزيع المخازن والمجاني والإحسان للفقراء والمساكين منهم مع إيثارهم على غيرهم نظراً لكثرة حاجتهم وفقيرهم^(٤٤). والحق أنّ الرعية تستظمي للسلطان العادل استظماء الحرث للماء، فتنتعش بطاعته كانتعاش النّبات بما يناله من ذلك الندى^(٤٥).

والظاهر أنّ هذه القاعدة أتت أكلها بالمرحل الأولى لبناء الدولة أو في مرحلة النهضة زمن أبي حمّو موسى الثاني، ما يدل على أنّ البعض منهم كسروا قيود العدل وأصبحوا جباةً أكثر ممّا هم حماة^(٤٦) رغم إصرار الفقهاء على منع الاعتداء على أموال الرعية لأنّ بقاء المملكة مرهونٌ بالكف عن أموالهم، والطمع فيها إيذانٌ بخرابها وزلزالها^(٤٧).

وما يزكي هذا التوجّه ما ذكر عن السلطان السعيد بن أبي حمّو الثاني سنة ٨١٤هـ/١٤١١م الذي عزل نظراً لسيره بالجور والظلم بالرعية في الجباية والإسراف بمال الرعية ممّا دفعها للثورة عليه^(٤٨)، ونفس المصير كان لنائب السلطان المريني الأمير عثمان بن جرار سنة (٧٤٩هـ/١٣٤٨م) الذي طرده السكان لمساعدة السلطان أبي سعيد الزّيباني (٧٤٩ - ٧٥٥هـ/١٣٤٨ - ١٣٥٢م)^(٤٩)، ويضيف الوزان مؤكّداً إقبال العديد من السلاطين المتأخرين على فرض المغارم على الرعية والتي لم تكن موجودة لدى السلاطين الأوائل ممّا دفع السكان لطرد عمّالهم من المدن المدرة للجباية خاصة مدينة وهران^(٥٠). ولا نغالي إذا قلنا أنّ الدولة الزّيبانية قد كانت ظالمة في جمع الجباية من القبائل بصفة نسبية نظراً لخروج العديد من سلاطينها عن النهج القويم لمقاصد الشّرع خاصة ضدّ القبائل التي رفضت فكرة السيطرة والهيمنة، فنجدهم يفرضون الضرائب بالقوة على القبائل الضعيفة مقابل إعفاء قبائل أخرى منها رغم ما تقتضيه العدالة الجبائية من مساواة بين أفراد الرعية ما ولّد قطيعة بين السلطة والرعية^(٥١).

إنّ هذا الوضع المتأجج، جعل صاحب واسطة السلوك ينصح ولده في سياسة الرعية، حيث جعل للملك ثمانية طباع وشبه العدل بنور القمر الساطع على الرعية الذي ينشر العدالة بينهم^(٥٢)، ويضيف أنّ السلطان ملزمٌ بالرفق بها خاصة في مجال التحصيل الجبائي فإذا إذا هلكت الرعايا، عُدمت الجبايا، وإذا عُوملت برفقٍ كثر

ذهاب الإيراد المالي للنفقة المحددة شرعاً كون الغرض من الدخْل هو تغطية الحاجة خدمةً للصالح العام^(٥٦).
الظاهر أن المصادر الزبانية لم تشر صراحةً إلى أجور عمال الإدارة الجبائية ومقدارها ولكن وجود هيكلية عامة لإدارة الجبائية يوحي بوجود أجر لهؤلاء، ولعلَّ خضوعهم لعملية الاختبار والمراقبة دليل على ذلك في حين يمكن التلميح بالأجور الزهيدة لعمال الجبائية بدليل الشكوك الكثيرة والوصايا المتعددة من طرف صاحب واسطة السلوك في إخضاع عماله لعملية الجوسسة^(٥٧).

ثالثاً: النظام المالي

لا يكاد يختلف النظام المالي المعتمد لدى سلاطين بني زيان في جباية المال من الرعية عن الأنظمة المالية التي سبقته كالموحدين أو المعاصرة له كالمرينيين والحفصيين. لذا فقد كان منهجها المالي صورةً طبق الأصل للنظام المالي الإسلامي الأول خاصةً فيما تعلق بجباية المغارم الشرعية وقد تلجأ لفرص مغارم جديدة تقتضيها الحاجة الملحة والضرورة.

وبذلك فقد أحسَّ سلاطين بني زيان بهذه القاعدة وربطوا السياسة الجبائية بحسن التدبير والفكر الصائب السليم^(٥٨). ونظراً لأهمية المال في بناء الدولة فقد دأب سلاطين بني زيان على جمع المال بقدر ما تحتاجه الدولة من البلاد الخاضعة لسلطانهم وسكانها، والإعداد لجباية لا أقل ولا أكثر ولا أصغر من ذلك حيث كان يوضع ببيت المال الذي لا تحدده المصادر بدقة^(٥٩).

ومن الأهمية يمكن أن نُورد إشارةً فريدةً ربما تكون محددةً لبيت المال الزباني، حيث ذكر صاحب واسطة السلوك في معرض حديثه عن شروط حصن السلطان قوله: "إعلم يا بُنيَّ أنه ينبغي لك أن تتخذ لنفسك معقلاً، يكون لك في المهمات مؤثلاً، تلجأ إليه عند الشدائد، وتتحصن به من العدو المعاند.... وقلة... تجعل فيها ذخائرك وأموالك، وأثائك وأمتعتك وأثقالك"^(٦٠).

يبدو لنا من خلال هذه الرواية أن صاحبها قد أشار إلى موضع حفظ المال والذخائر النفيسة التي تحتاج إلى حراسة مشددة وموضعاً لا تطوُّه أقدام اللصوص وأعين الأعداء فكان قصر المشور أبرزها، وهذا ما تؤكدُه

المالية للرعية خدمةً للصالح العام^(٥٠). وبذلك فإن تحقيق العدل في نظر أبي حنيفة موسى يقوم على عدة قواعد نظرية وعملية أهمها:

- قاعدة الملاءمة:
مبدأ هام لتحقيق العدالة الجبائية وهو تخصيص الظرف والوقت الملائم لعملية التحصيل الجبائي بما يتطابق مع أوقات النفقة التي تنتظر دخول إيراداتها إلى بيت المال^(٥١)، وتقتضي هذه القاعدة الرفق بمصدر الجباية وهي الرعية في فرض التكاليف المالية وهذا ما أكد عليه صاحب واسطة السلوك على ضرورة مراعاة أوقاتها وأزمانها وطبقاتها وفق ثلاث حالات:

- زمن الرخاء والخير = العدل في الجباية والتحفظ عليهم من طرف الولاة وعمال الجباية.
- زمن الفتنة = وهو زمن الفساد، إظهار الفضل عليهم والدفاع عنهم بالسياسة والجند.
- زمن القحط = وهو زمن المجاعات يتطلب الرفق بهم بالمخازن والمجاري والإحسان لضمان الخلق منهم^(٥٢).

- قاعدة الابتعاد عن الظلم والمحاباة:

حرص سلاطين بني زيان على الابتعاد عن نواقض العدالة الجبائية خاصة الظلم والجور الذي تتحمّله الرعية بالدرجة الأولى وذلك لمحاربة جميع أنواع الفساد، فيكون صاحب السلطة كالنار التي تكوي جلود أهل الفساد وأصحاب الشر فلا يبقى منهم أحداً ولا يذر، ولا يترك لهم عيناً ولا أثراً^(٥٣). ومن مظاهر حرص الدولة على تطبيق العدالة ونبذ الظلم حسن اختيار عمال الجباية الذين تتوفر فيهم شروط الكفاءة والأمانة والديانة والأخلاق الحسنة^(٥٤). علاوة على هذا فقد كان سلاطين بني زيان على قدر من العدل وعدم ظلم الرعية خاصة في توزيع الثروة على أهلها، ومن ذلك قيامهم بتوزيع نفقات الجيش ومستحققاتهم حيث يساوي ربيعهم بوضعهم في الحق الذي يستوجب في القسمة بينهم حسب المصلحة والمرتبة^(٥٥).

- قاعدة الاقتصاد ونبذ التبذير:

يعتمد هذا المبدأ على ضرورة الاقتصاد في النفقات الخاصة بالجباية والحرص على عدالة جمع المال من طرف عمال الجباية دون اللجوء إلى التعقيدات، وضمان

الحسابات خاصة المداخل والتفقات، أي القدرة على إعداد الموازنة والميزانية المستقبلية، مع صلاح أموره الشخصية والمالية كأن يكون ذو مال وأثاث وعقار مما يُجنبه الاعتداء على مال الخزينة وقدرته على حفظ بيته وأسرته، كما وجب عليه توطيد علاقاته بالسلطان أخذاً بنصحه في جميع الأمور المالية باعتباره الأمر بالجباية والتفقة لذا وجبت له الطاعة وعدم العصيان والتذمر منه^(٦٦).

رغم الشروط التي وضعت في عملية اختيار صاحب الأشغال، إلا أنه يتعرض لعملية الاختبار من طرف السلطان في ملبسه ومركبته، ومأكله ومشربه، وحاله وطرق كسبه^(٦٧). يبدو أن صاحب واسطة السلوك كان على قدر من الدراية في أهمية هذا المنصب لذا فقد شدد على صاحب الأشغال بالمراقبة المالية، والتي لا شك وأنها تظهر على حاله وحال عياله وتصرفاته اليومية، فإن ظهرت عليه النعمة حاسبه وعزله على أن يتوخم عدم ظلمه نظراً لما يتقوله الناس به فإن ثبت العكس أبقاه وأدناه منه.

من هنا تظهر العلاقة الحميمة بين السلطان وصاحب الأشغال في إدارة مال الرعية خاصة الإيرادات والتفقات، لذا فهو يطلع على كل المستجدات المالية لترشيدها والتفقات وهذا ما يفسر أهمية صاحب الأشغال أيام الأزمات الاقتصادية ما يجعله مرافقاً للسلطان على الدوام وهذا ما حدث بلا شك أيام المجاعة سنة (٧٧٥هـ/١٢٧٣م) بتلمسان^(٦٨).

وضع صاحب الواسطة عدة معايير نستطيع من خلالها الكشف عن نوايا صاحب الأشغال تجاه خدمة السلطان، فإن كان محبوباً عند الوزير والخاصة من أهل القصر وكبار الموظفين كثير الشكر عندهم فذلك عين الحديعة والتدليس على السلطان^(٦٩). أما إذا كان مبعوضاً عند الوزراء والقواد، والعامل والأجناد فذلك مرده إلى صرامته في التفقة وجمع الإيرادات، وهذا ما يجلب له بغض العامة والخاصة وهو بلا شك ينم عن صدق نية في خدمة السلطان ومهابة من الله والابتعاد عن أخذ الرشأ من الناس وخوفه من حقد الرعية عليه التي لطالما جمعت له المكيدة للإيقاع والتسكيل به عند السلطان^(٧٠).

كثرة التحصينات التي أضيفت له بعد تعدد الهجمات المرينية والحفصية على المدينة. لذا نجده يلج على أن يكون أكثر حصانة وتجهيزاً ليكون معقلاً للملك والمال^(٦١)، كما كانت خزينة الدولة تتزود بالذخائر النفيسة كاليواقيت والجواهر الحسان^(٦٢).

١/٣- الإدارة الجبائية

خصص صاحب واسطة السلوك فصولاً هامة للإدارة الجبائية المكلفة بجمع الإيرادات المالية من الرعية فكان ذكره لأهم الشخصيات التي تقلدت هذه المهمة ومنهم:

- السلطان:

وهو المكلف الأول بالتحصيل الجبائي، وهذا ما أكده بقوله: "وَيَبْغِي لَكَ أَنْ تَتَّخِذَ فِي أَيَّامِ الْجُمُعَةِ يَوْمًا تَتَخَلَّى فِيهِ عَنِ النَّاسِ وَلَا تَمْضِي فِيهِ حُكْمًا تَتَفَرَّدُ فِيهِ بِالنَّظَرِ فِي مَجَابِيكَ وَأَمْوَالِكَ، وَتَفْقِدُ أَحْوَالَكَ... وَفِيمَا يَخْصُكَ فِي نَفْسِكَ وَمَالِكَ وَأَهْلِكَ وَمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ كَثْرِكَ وَقَلِّكَ"^(٦٣)، كما كان يشرف على عملية الإنفاق بنفسه ومن ذلك وصية أبي حنيفة لولده في إقامة الأعياد الدينية.

- المزوار:

تكمن مهمة المزوار في تنظيم مراسيم استقبال السلطان لكبار موظفي الدولة أمام بابه، وهي شبيهة بمهمة الحاجب الأعظم الذي لا عمل له إلا استقبال أعوان السلطان^(٦٤)، وهذا ما ذكره صاحب الواسطة بقوله: "أَنَّهُ يَبْغِي لَكَ أَنْ يَكُونَ أَوَّلَ دَاخِلٍ عَلَيْكَ مَزْوَارِكَ الْمُوصُوفِ، وَعَوْنِكَ الْمَعْرُوفِ، لِيَعْرِفَكَ بِمَنْ بِيَابِكَ"^(٦٥).

- صاحب الأشغال:

هو أبرز شخصية في الإدارة الجبائية وقد وضع صاحب الواسطة عدة شروط لتعيينه، وهي عبارة عن مقاييس نظرية وعلمية تتوفر في الشخص المطلوب تربط بالوجاهة الاجتماعية، كأن يكون من أخصاب المنطقة مع المعرفة التقنية بالحساب، والثقة والأمانة والعفة والصيانة مع صلاح العقيدة والديانة والتدين، مع الشدة والحزم في العمل وتطبيق الأحكام الإدارية والمالية والقدرة على ضبط الموارد معرفة ودراية، إضافة إلى العدل في الأحوال والأقوال مع المعرفة بكل أنواع الخراج وأصناف الإيرادات، ناهيك عن القدرة على ضبط

اقترح صاحب الوساطة حَقَّ التَّجَسُّسِ عَلَيْهِمْ فِي أحوالهم وَأحوال أسرهم فإن زادت حاله وكَثُرَ مالهُ وظهرت عليه أَعْرَاضُ النِّعْمَةِ فذلك من مال الرعية، وإن نُبِتَ العكس فذلك خَيْرُ العَمَالِ. وفي السِّيَاقِ نفسه وَجِبَ على الحاكم إثبات أخذ الرشوة على العَمَالِ من دون ذلك حيث يعتمد السلطان على توظيف فِرَاسْتِهِ فإن رأى أَنَّهُ مَبْغُوضٌ مِنَ الأَخْيَارِ وَمَحْبُوبٌ مِنَ الأَشْرَارِ فَيَتَيَقَّنُ أَنَّهُ على غَيْرِ استقامة وَأَنَّهُ آخِذٌ بِالرِّشَا، وَعَلَّلَ ذلك أَن بعض الأَخْيَارِ لَهُ دَلِيلٌ على كَثْرَةِ مَظَالِمِهِ وَإِبَاحَتِهِ للمحارمِ وَأَخِذَ أموال الناس بالباطل^(٧٧).

من هُنَا فَعَلَى صاحب الأشغال الأَخِذُ بِالثَّقَاةِ الأُمْنَاءِ في جمع المال وعدم مُسامحة المَخْطِئِ منهم خاصةً إذا نُبِتَ جُورهم^(٧٨). وَلِنَفْسِ الغرضِ وَجِبَ على السلطان النَّظْرُ المستمر في تعدي الوليَّةِ والعَمَالِ وأصحاب المناصب والأعوان لأنَّ تَعْدِيهِمْ مَنسُوبٌ إليه، فمحاسبة العَمَالِ هو من مبدأ الحفاظ على المال العام وضمن استمرارية الملك^(٧٩) ولعلَّ ما قدمه أبو حنيفة الثاني من وصايا لولده دليلٌ على ذلك^(٨٠).

- شَيْوخُ القَبَائِلِ:

عَمَدَ صاحب واسطة السلوك على ترتيب الفئات الاجتماعية المكوَّنة لمجتمع بني زيان وتقسيمها إلى عدَّة أصناف حسب درجة الإخلاص للدولة على أن البعض منها قد كَلَّفَ بجمع الجباية من القبائل المعارضة للسلطة في حالة عجز السلطان. لذا فقد أنزلها منازلها، فجعل الشُرَفَاءَ أَوَّلَ الفئات ثمَّ الفقهاء ثمَّ أَشْيَاحَ البلد من جُمهور القبائل الموالية لحكمهم، حيث أنزل كلَّ جماعةٍ منزلتها وترتيبها في طبقتها على أن تكون يدُ السلطان مُنَبِّسَةً لكل الفئات، نظراً لحاجتها لدعم هذه القبائل وشيوخها أيام الشدَّة^(٨١).

- المُحْتَسِبُ:

يظهر لنا أن أوائل المحتسبين بدولة بني زيان هم السلاطين الذين مارسوا هذه الولاية سواءً عن طريق النهي عن المنكر أو الأمر بالمعروف، وَيَزَخُرُ كتاب واسطة السلوك بعدد الوصايا الموجهة للسلاطين لممارسة آداب الحسبة، ولعلَّ المجلس الذي كان يعقده السلطان كلَّ يوم جماعة لفك المظالم وقضاء حاجات الناس بِمَعِيَةِ الفقهاء دليلٌ على ممارستهم للحسبة بطرق نظرية وعملية^(٨٢).

على قَدَرِ هذه الأهمية، فقد حُصِّنَ لصاحب الأشغال كسائر الوظائف المهمة بالدولة يوم الجمعة للقاء السلطان فكان دخوله عليه مُباشرةً بعد الوزير وكبير الكتاب، حيث يَعْمَدُ صاحب الأشغال إلى شرح الوضعية المالية خاصة إيرادات الدولة ونتاجها الإجمالي مع تحليل لأسباب الزيادة أو النقصان وما وصلت إليه حسابات عمال الولايات من الجباية، إضافةً إلى تسجيله التقديرات المالية الخاصة بإدارة المالية للدولة في سجل خاص^(٧١)، كما يُقَدِّمُ للسلطان أيضاً شرحاً دقيقاً لجميع إيرادات ونفقات القصر وجرَّد لكلِّ أصناف الحلي وأنواع الثياب والأثاث وجميع المُقتنِيَاتِ القِيَمَةِ به، حيث يجب أن يكون تسجيل هذه البيانات أيضاً في سجل خاص بالقصر، نَاهِيكَ عَمَّا يَتَلَقَّاهُ من الأوامر السلطانية التي يعمل على تأديتها بعد خروجه من مجلس السلطان على أن يُوافيه بجميع المستجدات في لقاء آخر من نهاية الأسبوع، وليتَرَكَ مجلسه لصاحب الشَّرْطَةِ بعدهُ لِعَرْضِ أموره^(٧٢).

- عمال الولايات:

جعل صاحب الوساطة سلطة عمال الولايات تخضع مباشرةً لصاحب الأشغال، لذا فقد أظهر هذا الأخير لعماله الشدَّةَ والغلظة في استخراج حقوق السلطان من الرعية، وهذا ما جعله أحياناً مَبْغُوضاً عند عماله خاصةً إذا كان من الذين يخافون لَوْمَةَ الحاكم وعقاب الله سبحانه وتعالى^(٧٣). وعلى هذا فقد حرص سلاطين بني زيان على الرِّفْقِ بالرعية في عملية الجباية دون تعدُّ لحدودها مُدركين أهمية عامل الجباية في كسب ودِّ السكان، فأمرُوا بالعدل في فرض المغارم خاصة أيام الفتن والقحط^(٧٤).

يسوق لنا صاحب واسطة السلوك الشروط المعتبرة في اختيار عمال الجباية على أن يكون عارفاً بجمالية الخراج، والحزم والكفاية ودقة الضبط والأمانة، وكثرة الفضل والديانة كي لا يَعْمَدَ على تَضْيِيعِ المَجَابِي دون أن يضرَّ بالرعية^(٧٥)، كما يجعلهم السلطان تحت الاختبار كما يفعل بصاحب الأشغال ومن ذلك قيام البعض منهم بأخذ مال الناس والتقرُّب بها إلى السلطان، لذا وَصِفَ بِكونه شرُّ العَمَالِ لأنَّه يضرُّ بمال الدولة والرعية ويؤدِّي بالناس إلى الهلاك والإفلاس^(٧٦). وَكَحَلِّ لهؤلاء العَمَالِ

وَرُغِمَ إِشَارَتَنَا إِلَى هَذِهِ النَّظَرَةِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى سَنَدٍ قَوِيٍّ فَإِنَّ نَقْصَ الْمَادَّةِ الْعِلْمِيَّةِ يُعَدُّ عَائِقًا لِلْبَاحِثِ فِي مَعْرِفَةِ مَضْمُونِ الْمُنَاقَشَاتِ الَّتِي دَارَتْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السُّلْطَانِ فِي إِدَارَةِ الدَّوْلَةِ الزَّيْنِيَّةِ خَاصَّةً مِنَ النَّاحِيَةِ الْمَالِيَّةِ، كَمَا أَنَّ وُجُودَ مَهْنَةِ كَاتِبِ السُّلْطَانِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْاجْتِمَاعَاتُ كَانَتْ تُدَوِّنُ فِي سَجَلٍ خَاصٍ تَعْوِزَنَا النَّصُوصَ وَالْوَثَائِقَ عَنِ مَعْرِفَةِ مَحْتَوِيَاتِهِ. وَمَهْمَا يَكُنُ مِنْ أَمْرِ، فَقَدْ حَرَصَ سُلْطَانُ بَنِي زِيَانَ عَلَى مُجَالَسَةِ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْعُلَمَاءِ وَضُرُورَةَ اسْتِشَارَتِهِمْ لِإِعْطَاءِ صِفَّةٍ شَرْعِيَّةٍ قَوِيَّةٍ لِلقَرَارِ السِّيَاسِيِّ الِذِي مِنْ شَأْنِهِ تَغْيِيرُ الْوَجْهِ الْعَامِّ لِسِيَّاسَةِ الدَّوْلَةِ خَاصَّةً فِي جَانِبِهَا الْمَالِيِّ (٨٨).

بِنَاءً عَلَيْهِ، فَإِنَّ مَجْلِسَ السُّلْطَانِ يَتَكُونُ مِنْ خَيْرَةِ الرِّعِيَّةِ الِذِينَ يَسْتَدُّ لَهُمُ السُّلْطَانُ فِي إِصْدَارِ قَرَارَاتِهِ الْحَاسِمَةِ الَّتِي تَهْمُ الرِّعِيَّةَ بِالرَّجْعَةِ الْأُولَى، لِذَا فَقَدْ كَانَ مِنْهُمْ الْفُضْلَاءُ، الْعُقَلَاءُ، وَنُصَحَاءُ السَّرِّ وَالْعَلَانِيَّةِ، أَهْلُ الْخِبْرَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْفُقَهَاءِ، الْأَشْرَافُ سَدِيدِي الرَّأْيِ وَالْعَقْلُ، دُونَ الْجُهْلَاءِ وَالْأَعْدَاءِ مِمَّنْ يُكْتَبُونَ الْعِدَاءَ لِمُسْتَقْبَلِ الرِّعِيَّةِ.

٢/٣-الإيرادات

ذَهَبَ صَاحِبُ وَاسِطَةِ السُّلُوكِ عَلَى بَذْلِ النَّصِيحَةِ فِي ضَرُورَةِ جَمْعِ الْمَالِ فَخُصَّصَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمًا اسْتِثْنَائِيًّا لِدِرَاسَةِ الْمَدَاخِيلِ وَالنَّفَقَاتِ، وَتَفَقَّدَ أَحْوَالَ الْمَالِ وَبَيْتِ الْمَالِ نَظْرًا لِأَهْمِيَّةِ الْجَبَايَةِ فِي ضِمَانِ بَقَاءِ كِيَانِ الدَّوْلَةِ (٨٩).

وَمِنْ هُنَا فَقَدْ كَانَ سُلْطَانُ بَنِي زِيَانَ عَلَى قَدْرِ مَنْ السُّوَالِيَّةِ فِي جَبَايَةِ الزُّكَاةِ بَعْدَ جَمْعِ الْغَلَّةِ فِي الثَّمَانِيَّةِ الْأَشْهُرِ الْبَاقِيَّةِ مِنَ السَّنَةِ (٩٠). كَمَا أَشَارَ صَاحِبُ وَاسِطَةِ السُّلُوكِ إِلَى الضَّرَائِبِ الَّتِي كَانَتْ تَفْرُضُ عَلَى الصَّنَاعِ كَمَصْدَرٍ مَهْمٍ لِبَيْتِ الْمَالِ، فَقَدْ كَانَ جَمِيعُ الصَّنَاعِ خَاصَّةً مِنْ أَرْيَابِ الْعَمَلِ مُلْزَمُونَ بِدَفْعِ الضَّرَائِبِ لِلسُّلْطَانِ نَظْرًا لِثَرَاءِ الصَّنَاعِيِّ الِذِي تَمَتَّعَتْ بِهِ هَذِهِ الْفِتْنَةُ مِنْ خِلَالِ تَكْلِيفِ الْمُحْتَسِبِ وَالْأَمْنَاءِ بِجَمْعِهَا وَإِدَاعِهَا بَيْتِ الْمَالِ بِمَعِيَّةِ صَاحِبِ الْأَشْغَالِ. وَرَبِّمَا كَانَ التَّنْظِيمُ وَحَرَصَ السُّلْطَانُ الْمُتَوَاصِلُ عَلَى تَقْرِيبِ هَذِهِ الْفِتْنَةِ مِنَ السُّلْطَانِ الْمَرْكَزِيِّ دَلِيلًا عَلَى تَجْنِيدِهَا لِتَكُونُ عِبْنًا جَبَائِيًّا وَسِنْدًا أَيَّامَ الشَّدَائِدِ وَالصَّعَابِ (٩١).

وَنَظْرًا لِجَلَاءِ قَدْرِ مَهَامِ الْمُحْتَسِبِ فَقَدْ اِهْتَمَّ سُلْطَانُ بَنِي زِيَانَ بِالْمُحْتَسِبِ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ صَاحِبِ الْوَاسِطَةِ: "وَكَذَلِكَ تَكُونُ يَا بُنَيَّ فِرَاسُكَ فِي صَاحِبِ الْحَسْبَةِ تَجْرِي عَلَيْهِ فِي امْتِحَانِهِ بِمَثَلِ هَذِهِ النَّسْبَةِ إِلَى أَنْ تَتَعَرَّفَ أَحْوَالَهُ وَمَا صَارَ إِلَيْهِ أَمَثَالُهُ" (٨٣). لِذَا فَإِنَّ عِلَاقَةَ الْمُحْتَسِبِ بِالسُّلْطَانِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى إِعْطَاءِ صُورَةٍ تَلِيْقٍ بِالْوَضْعِيَّةِ الْجَبَائِيَّةِ لِلدَّوْلَةِ وَهَذَا مَا جَعَلَ سُلْطَانُ بَنِي زِيَانَ يُخْضِعُونَهُ لِلِاخْتِبَارِ كَسَائِرِ عَمَّالِ الْجَبَايَةِ (٨٤).

- دَوْرُ مَجْلِسِ الْمَشِيخَةِ:

تَمَيَّزَ نِظَامُ الْحُكْمِ الزَّيْنِيِّ بِوُجُودِ مَجْلِسِ اسْتِشَارِيِّ يَقُومُ عَلَى شَيْخِ الْقَبَائِلِ بِاعْتِبَارِهِمْ مُمَثِّلِينَ عَنِ مَجْمُوعِ الْقَبَائِلِ الْمَكُونَةِ لِلسُّلْطَانِ الزَّيْنِيَّةِ، وَقَدْ اصْطَلَحَ صَاحِبُ وَاسِطَةِ السُّلُوكِ عَلَى هَؤُلَاءِ تَسْمِيَةَ النُّوَابِ عَلَى أَنْ يَكُونُوا ذَوِي عُقُولٍ وَأَفِرَّةٍ وَذَكَاءٍ ثَاقِبٍ، فَصَحَاءَ اللِّسَانِ سَدِيدِي الرَّأْيِ، حَيْثُ يَقُومُ السُّلْطَانُ بِاخْتِبَارِهِمْ. وَاخْتِبَارُ أَحْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، كَوْنِ الْوَزِيرِ أَيْضًا يُخْتَارُ مِنْهُمْ (٨٥). وَبِذَلِكَ فَإِنَّ هَذَا الْمَجْلِسَ مَجْلِسٌ قَبْلِيٌّ ذُو سَكِينَةٍ وَوَقَارٍ يَضُمُّ الْأَخْيَارَ مِنْ رُؤَسَاءِ الْقَبَائِلِ، فَهَمَّةٌ هَؤُلَاءِ تَقْدِيمِ الْمَشُورَةِ لِلسُّلْطَانِ فِي إِدَارَةِ شُؤُونِ الدَّوْلَةِ خَاصَّةً الْأُمُورِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ (٨٦).

تَكْمُنُ أَهْمِيَّةُ هَذَا الْمَجْلِسِ فِي كَوْنِهِ هَيْئَةً اسْتِشَارِيَّةً بِهِ تُحَدَّدُ الْمَوَارِدُ الْمَالِيَّةُ وَتُوجَّهُ النِّفَقَاتُ وَتُوزَعُ الْاِمْتِيَازَاتُ عَلَى صَانِعِي الْقَرَارِ السِّيَاسِيِّ بِالدَّوْلَةِ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى تَأْثِيرِهِ الْمُبَاشِرِ وَقُدْرَتِهِ عَلَى التَّدْخُلِ فِي إِدَارَةِ الدَّوْلَةِ أَنَّ هَذِهِ الْقَبَائِلَ سَنَدُ قَوِيٍّ لِبَنِي عَبْدِ الْوَادِ مِنْذُ الْبَدَايَاتِ الْأُولَى لِتَأْسِيسِ الدَّوْلَةِ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ قَصْرَ الْمَشُورِ كَانَ الْمَكَانَ الْمَخْصُصَ لِعَقْدِ الْاجْتِمَاعَاتِ الْخَاصَّةِ بِهَؤُلَاءِ فَبِهِمْ يَتَجَنَّبُ السُّلْطَانُ تِلْكَ الْقَرَارَاتِ الْفَرْدِيَّةِ السُّلْطُونِيَّةِ فِي مَعَالِجَةِ الْأُمُورِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ خَاصَّةً أَيَّامَ الْأَزْمَاتِ وَالْمِحَنِ (٨٧)، وَلِهَذَا فَقَدْ أَصْرَّ السُّلْطَانُ عَلَى ضَرُورَةِ الْأَخْذِ بِرَأْيِ هَؤُلَاءِ فِي تَسْيِيرِ الْأُمُورِ الْمَالِيَّةِ بِالدَّوْلَةِ، وَإِنْ كَانَتْ أَغْلَبَ قَرَارَاتِهِمْ أحيانًا تَصَبُّ فِي تَدْعِيمِ مَصَالِحِهِمُ الشَّخْصِيَّةِ وَرَفَعِ حُجْمِ الْاِمْتِيَازَاتِ الْخَاصَّةِ بِهِمْ، وَرَبِّمَا كَانَتْ قَرَارَاتِهِمْ أحيانًا عِبْنًا عَلَى الرِّعِيَّةِ إِذَا تَلَقَّى الْأَمْرَ بِاسْتِحْدَاثِ مُكُوسٍ جَدِيدَةٍ.

٣/٢- النفقات المالية

يظهر الفكر الوسطي في الإنفاق عند بني زيان في ضرورة الابتعاد عن الإسراف في البناء واتخاذ الزينة بقول صاحب الواسطة: "أَنَّهُ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ لَا تُتَفَقَ مَالَكَ إِلَّا فِي حَقِّهِ، وَلَا تُخْرِجَهُ إِلَّا فِي مُسْتَحَقِّهِ، وَلَا تُعْطِيَهُ إِلَّا فِيْمَا يُصْلِحُ عَلَيْكَ، وَيَجْلِبُ الْمَنْفَعَةَ إِلَيْكَ" وفي موضعٍ آخر قوله: "وَلَا تُسْرِفْ فِيهِ فِي لَذَاتِ دُنْيَاكَ، وَلَا فِي زَخَارِفٍ لَا تُوَصِّلُكَ إِلَى هَوَاكَ، كَالْخُرُوجِ عَنِ الْحَدِّ فِي الزَّيْنَةِ وَاللِّبَاسِ، وَالْبِنَاءِ الْمُفْرِطِ الْخَارِجِ عَنِ الْقِيَاسِ. فَإِنَّ خَيْرَ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا، وَأَحْسَنُهَا أَوْفَقُهَا وَأَضْبَطُهَا"^(٩٢).

كما دعا سلاطين بني زيان إلى ضرورة اتباع الوسطية في النفقة بالمساواة بين المال والجيش كون التبذير يؤدي إلى التدمير والإمساك يؤدي إلى الهلاك، لذا فقد ذهب هؤلاء الحكام إلى الموازنة بين أفراد الجيش في المال وعدم هدر المال في الشكر والتناء مع التوزيع العادل للثروة فلا يعطى ألفاً لمن يستحق المائة، ولا المائة لمن يستحق الألف. لذا فإنَّ بِنْفَادِهِ يَنْفُذُ الشُّكْرُ وَالْإِجْلَالُ^(٩٣). لأجل ذلك فقد دأب سلاطين بني زيان على العناية بالمال سواء قلَّ أو كثر كون نفقته قد ربطت بمكارم الأخلاق^(٩٤) لذا فقد شملت النفقات العديد من المجالات التي أشار لها صاحب واسطة السلوك وأهمها:

- النَّفَقَاتُ الْعَسْكَرِيَّةُ:

استحوذ الجيش على قدر كبير من أموال بيت المال الزياني نظراً لطبيعة الدولة القبلية القائمة على الغزو ومزاحمة الجيران في توسيع دائرة النفوذ، فكان الجيش من أبرز اهتمامات هؤلاء السلاطين لأنَّ به تُسْتَفْتَحُ الْأَمْصَارُ وَتُسْتَجْلَبُ الْفَوَائِدُ، فَمَنْ كَثُرَ جَيْشُهُ عَمَّرَتْ بِلَادُهُ وَخَافَهُ أَعْدَاؤُهُ وَانْحَصَرَ حُسَادُهُ. لذلك فقد حرص بنو زيان على الإِسْتِكْتَارِ مِنَ الْجُنْدِ لِمُوَاجَهَةِ الْأَزْمَاتِ الدَّاخِلِيَّةِ وَالصَّرَاعَاتِ الْخَارِجِيَّةِ^(٩٥)، فَخَصَّصُوا جُزْءًا مِنْ أَمْوَالِ بَيْتِ الْمَالِ لِإِعَانَةِ الْجُنْدِ بِالرُّوَاتِبِ سِوَاءَ لَهُمْ أَوْ لِأَسْرِهِمْ^(٩٦) عَلَى أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ جَارِيًا فِيهِمْ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَسِيَاسَتِهِمْ وَفَقَّ الزَّمَانَ بِتَفَقُّدِ أَحْوَالِهِمْ، وَالتَّفَكِيرِ فِي مَصَالِحِهِمْ طَوَالَ أَيَّامِ السَّنَةِ، وَاخْتِبَارِ قَطَائِعِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَضَبَّطَ أَعْدَادَهُمْ مَعْرِفَةَ دَرَجَةِ الْإِنْفَاقِ كَوْنِ السُّلْطَانِ غَيْرِ مَعْدُورٍ عَنِ قَلَّةِ الْعَطَاءِ لِلْجُنْدِ^(٩٧).

من هنا فقد أحسَّ سلاطين بني زيان بثقل المسؤولية فهَمُّوا بِالْعِنَايَةِ بِالْجُنْدِ مَعَ مِرَاعَاةِ تَفَاوُتِ مَرَاتِبِهِمْ وَشَجَاعَتِهِمْ وَسَابِقَتِهِمْ فِي الْخِدْمَةِ وَمَدَى انْصِيَاعِهِمْ وَانْقِيَادِهِمْ وَاجْتِهَادِهِمْ، كَمَا حَرَصَ سُلَاطِينُ بَنِي زِيَانَ عَلَى اتِّخَاذِ الْحِصُونِ كَمِعَاقِلٍ لِلِاخْتِبَاءِ مِنَ الْعَدُوِّ عَلَى أَنْ تُزَوِّدَ بِالْمَاءِ وَالْمَخَازِنِ وَمَكَانِ خَزِينَةِ الْمَالِ وَالذَّخَائِرِ وَالْأَثَاثِ وَالْأَمْتَعَةِ وَأَهْلِ الصَّنَاعَةِ وَأَرْبَابِ التِّجَارَةِ وَكُلِّ الْبِضَاعِ وَالغُرُوسِ النَّافِعَةِ أَثْنَاءَ الشَّدَائِدِ وَالْأَزْمَاتِ^(٩٨).

- أَهْلُ الْأَنْدَلُسِ:

نظراً لعمق العلاقات ما بين الدولة الزيانية وأهل الأندلس، فقد كان لمسلمي الأندلس نصيبٌ من المساعدات المالية التي وجهها بعض سلاطين بني زيان لنجدتهم، حيث شملت الزرع، والمال، والخيل، والحماية. لذا فلم يغفل هؤلاء السلاطين عن مساعدتهم نظراً لما كانت عليه تلمسان من ثراءٍ ونبعٍ، وفي ذلك يقول أبو حنيفة: "فَلْيَكُنْ اِهْتِمَامُكَ يَا بَنِي بَاهِلِ الْأَنْدَلُسِ أَكْثَرَ اِهْتِمَامٍ، وَأَخَذَكَ فِي مَوَالِيهِمْ وَمَعُونَتِهِمْ الْأَخْذَ التَّامَّ، فَتَمُدَّهُمْ بِمَا تَسْتَطِيعُ عَلَيْهِ مِنَ الزَّرْعِ وَالْمَالِ، وَالْخَيْلِ وَالْحِمَاةِ وَالْأَبْطَالِ"^(٩٩).

- الْأَعْيَادُ وَالْإِحْتِفَالَاتُ وَالْفُقَرَاءُ:

استحوذت الأعياد الرسمية والاحتفالات الدينية على قدرٍ لا بأس به من خزينة الدولة والتي كانت تُقَامُ عَادَةً دَاخِلَ قِصْرِ الْمَشُورِ، حَيْثُ كَانَ الْإِحْتِفَالُ بِالْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ أْبْرَزَ الْأَعْيَادِ نَظَرًا لِمَنْزِلَتِهِ عِنْدَ السُّلْطَانِ الَّذِي اعْتَبَرَهُ الْبَعْضُ مِنْهُمْ سُنَّةً مُؤَكَّدَةً فِي كُلِّ عَامٍ^(١٠٠). كما أنَّ الاحتفالات العسكرية تتطلب نفقات كثيرة حيث يتزيَّن الجنود بالأقبيَّة الحسان المختلفة الألوان ولبس الحرير من اللباس لزيادة جمال الملك^(١٠١)، لذا وجب على السلطان أن يتكرم عليهم من بيت المال بالمساعدات والإعانات دون أن يختص ذلك لنفسه أو أهله دون رعيته، كما كان للحجاج أيضاً نصيبٌ من هذه الإعانات لكونهم وسيلة تقرب لله ودعوات صالحة للسلطان في بيت الله الحرام^(١٠٢).

- السُّجُونُ:

لما تكاد تذكر المصادر التاريخية السجون الزيانية بشكل واضح ماعداً سجن دارالنارنج الذي وجد بالقصر القديم الذي ضرب به أحد السجناء لما أظهره من عداءٍ

خاتمة

وفي ختام هذه الدراسة يمكن الخروج بالنتائج التالية:

- الواضح أنّ جوهر الكتاب ومكثونه به العديد من الأفكار النظرية التي تستدعي التأمل والنّش والتحليل خاصّة في المجال الاقتصادي حيث عمد صاحبه على ربط السياسة بالاقتصاد والأخلاق والعدل والجيش، ليكون المال في نظره وسيلة لبلوغ الأغراض وتحقيق المقاصد لما كانت عليه بلاد المغرب الإسلامي من صراع مرير للسيطرة على مصادره.

- تبلور صورة المال في نظر السلطان أبو حمّو الثاني على أنّه المجد بعينه فنجدّه يضع المال والجيش في مرتبة واحدة وجعل لهما أصلاً ثابتاً وهو العدل وحسن التدبير. لذا فهو يصرّ على جمعه من الرعية من دون ظلم ولا تقصير وأن يجمع بين سياسة الشدّة والقسوة في ذلك.

- الجلي أنّ إحساس أبي حمّو بأهمية المال جعله شديد الحرص على جمعه من مستحقه وصرفه لأصحابه في وقته المحدّد من غير إسراف أو تفريط مع العناية التامة بالرعية من خلال مجموعة من النظريات المرتبطة بالعدالة الجبائية جمعاً ونفقةً، وهو ما حقّق نوعاً من الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية لمجتمع بني زيان خاصّة أيام أبي حمّو موسى الثاني.

- العدالة الجبائية في نظر السلطان أبي حمّو تتطلب خلق توازن بين القسوة والسلم أي خلق مركّب ثنائي يقوم على الوسطية في الجبائية، وبذلك فإنّ تحقيق العدل في نظر أبي حمّو يقوم على عدّة قواعد نظرية وعملية تشمل الملازمة وعدم الظلم والمحابة والاقتصاد وتبذير التبذير.

- يبدو أنّ إن إقبال الرعية على اتّباع خطى السلطان في الأمور المالية، مرتبط بسيره فيهم بالعدل والإحسان ما يفسّر إقبال العديد من القبائل للانضمام للدولة الزيانية أوّل الأمر، لكن سرعان تحولت الدولة وحكّامها لجباة للمغارم نظراً لانفتاح شهوة العديد منهم للدّعة والتبذير ما جعل الرعية تستضمّن للأيام الخوالي وتبحث عن السبل الكفيلة للنجاة من عبئ الجبائية.

لبنّي زيان^(١٠٣)، ولكنّ هذا لا يمنع من عدم وجودها من خلال ما ذكره صاحب الواسطة في وصيته لولده برعاية السجناء كصنف من الفقراء^(١٠٤).

- التّرف:

الظاهر أنّ البلاط الزياني لا يكاد يخلو من مظاهر الأبهة والعظمة لغرض الحفاظ على مهابة الملك وجماله. لذا فقد كان التزيّن والتطيّب في المجلس والمركب واتّخاذ الملابس الجميلة وسيلة لإبراز مظاهر النعمة، مع الابتعاد عن التبذير والإسراف خاصّة في اتّخاذ اللواتم والأعراس والمتزّهات وكثرة الشهوات التي تُفسد العقل والدين^(١٠٥).

وبلّغ الأمر من رفاهية السلاطين اتّخاذ الرّكاب من خالص الفضة والذهب الذي انتشر بشكل واسع ببلاد المغرب الإسلامي ومنها تلمسان، حيث منع على السلاطين اتّخاذ الأواني المنزلية من الذهب والفضة مع عدم اقتنائها من غير استعمال^(١٠٦)، وهذه ما أكّده صاحب واسطة السلوك بنهيّه عن الأنهمك في اللذات والمباني والزخارف والمتزّهات واللّهو واللّعب والطرب^(١٠٧) على أن يتخذ التقوى منهجاً سديداً، ولا يفتّر بالدنيا وأن يتزوّد بالزاد الذي يعدّه لأخراه^(١٠٨).

- الهدايا السلطانية:

تعدّ الهدايا السلطانية من أنواع العطاء الجزافي (بدون مقابل) الذي يوجّه السلطان لبعض الملوك والسلاطين كسباً لودهم أو التجسس على أخبارهم، لذا فقد حرص بنو زيان على إرسال الهدايا الجزافية والأموال وبرقيات التعزية والتهنئة إما دعوّة للمهادنة أو استجلاًباً للمودة فكانت هذه الهدايا محلّ اختيار واقتناء الأخبار من العدو والصديق^(١٠٩).

الإحالات المرجعية:

- (١) يعرف الماوردي السياسة المالية باعتبارها جزءاً من السياسة الشرعية على أنّها تقدير الأموال من خلال ضبط الدخل والخرج ومقابلتهما بعد مدة زمنية محددة وفق ما تملية النصوص الشرعية واجتهادات العلماء والفقهاء، على أن تكون قائمة على أساس عادل، وتأخذ نفس المفهوم تقريباً في الدراسات الحديثة فيعتمدهم بقوله: "هي إدارة الإيرادات العامة والنفقات العامة لهذه الدولة و توازنها بغرض تحقيق أهداف الدولة الإسلامية" أو هي "استخدام الدولة لإيراداتها و نفقاتها بما يحقق أهدافها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية في ظل ما تعتنقه من عقائد و في حدود إمكانياتها المتاحة مع الأخذ في الاعتبار درجة تقدمها و نموها الاقتصادي". ينظر: الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت. ٤٥٠هـ/١٠٥٨م)، **تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلق الملك وسياسة الملك**، تحقيق رضوان السيّد، ط. ٢، مركز ابن الأزرق لدراسات التراث الإسلامي، ١٤٣٢هـ/٢٠١٢م، ص: ١٧٨-١٧٩؛ محمد قطب إبراهيم، **السياسة المالية لعثمان بن عفان**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.م، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م، ص: ٥٤؛ عوف محمد الكفراوي، **السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي**، دراسة تحليلية مقارنة، ط. ١، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ص: ١٤٥.
- (٢) يُنظر: عبد القادر طويّلب، أحمد الحمدي، **السياسة المالية للدولة الزيانية بين التنظير والواقع من خلال كتاب أبي حمّو موسى الثاني "واسطة السلوك في سياسة الملوك" (٦٣٣-٦٣٥هـ/١٢٣٥-١٢٥٤م)**، مجلّة العبر، العدد ١، المجلد ٣، ١٤٤٣هـ/٢٠٢٢م، ص: ٣١٥-٣٤٤. وللإستزادة أيضاً ينظر أطروحة دكتوراه الباحث الموسومة بـ: "الضرائب والمكوس ببلاد المغرب الإسلامي في عهد الموحدين والدويلات من القرن ٦هـ إلى القرن ١٢هـ (١٠١٢-١٥١٢م)"، إشراف أحمد الحمدي، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، جامعة وهران ١ أحمد بن بلة، ١٤٤٢-١٤٤٣هـ/٢٠٢٠-٢٠٢١م.
- (٣) نعتقد أنّ عملية التنظير التي سارت عليها الدراسة تحتاج في نظرنا إلى شرطين: - ضرورة خلق نوع من التوافق بين الجانب النظري والعملية للسياسة المالية بدراسة فترة حكم أبي حمّو الثاني وولده أبي تاشفين دون إسقاطها على كامل فترات الدولة الزيانية، وشرط آخر يرتبط بتغير السياسة المالية لكلّ حاكم فكان منهم الباسط والقباض، ما يدل على استتالة تشابه هذه السياسة مع جميع السلاطين، ناهيك عن إسقاط مادة الكتاب على الفترة السابقة لحكم أبي حمّو الثاني وهو ما يستبعد في اعتقادنا السلاطين الأوائل (فترة القوة والتوسع) وكذا الأواخر (فترة ضعف الدولة) من هذه السياسة ما يجعل مادة الكتاب نسبية غير شاملة لجميع مراحل دولة بني زيان. ولعلّ هذا الأمر هو ما جعلنا نقتصر على فكره المالي من الناحية النظرية بما يتوافق مع فترة حكمه في ظلّ انعدام المادة التاريخية التي تثبت عكس ذلك أو التي تمنح لنا تصوّراً واضحاً عن السياسة المالية للسلاطين الآخرين.
- (٤) يُنظر: سهام دحماني، **النظام الضريبي للدولة الزيانية (٦٣٣-١٢٣٦هـ/٩٦٢-١٥٥٤م)**، أطروحة دكتوراه، إشراف بوبّة مجاني، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة قسنطينة ٢ عبد الحميد مهري، ١٤٣٨-١٤٣٩هـ/٢٠١٧-٢٠١٨م.
- (٥) يُنظر: حسين تواتي، **حكمة التسيير في الدولة الزيانية في المجالين السياسي والاقتصادي من خلال أنموذجي يغمراسن بن زيان وأبي حمّو موسى الثاني**، أطروحة دكتوراه في التاريخ الوسيط، إشراف مبخوت بودواية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، ١٤٣٨-١٤٣٩هـ/٢٠١٧-٢٠١٨م.

- يُظهر كتاب واسطة السلوك في العديد من المواضيع شاكلة التنظيم الإداري المالي للدولة الزيانية والتي تركز على صاحب الأشغال باعتباره الأمر النهائي والمسير المالي بعد سلطة السلطان، ما يعكس العلاقة الحميمة بينهما في إدارة مال الرعية وتدبير الإيرادات وصرف النفقات، ناهيك عن العمّال وشيوخ القبائل والمحاسب ومجلس المشيخة الذين استخدمهم السلطان كعمول في تسهيل العمليات المالية الخاصة بالإيرادات والنفقات.

- تبيّن لنا من خلال الكتاب حرص صاحبه على تدبير الإيرادات المالية المختلفة من خلال تكليف العمّال بجمعها وإيداعها ببيت المال بمعية صاحب الأشغال والتتويه المتواصل على تقريب الرعية من السلطة باعتبارها مصدر للجباية، كما نوّه أبو حمّو إلى ضرورة اتّباع الوسطية في عملية الإنفاق من خلال الابتعاد عن الإسراف والتبذير والتحلي بالعدل في تقسيم الثروة، فكانت النفقات العسكرية أولى اهتمامات السلطة دون إهمال الجوانب الأخرى من الدولة خاصة الاجتماعية والثقافية والاستراتيجية.

(٢١) يقصد بالمال العام تلك الأموال المخصصة للنفق المباشر والعام دون التملك أي هي مال مخصص للمنفعة العامة يجعل الاستغلال المباشر من طرف الرعية دون أن يختص به فرد معين وهو نوعان ملك للدولة ومال عام. ينظر، نذير بن محمد الطيب أوهاب، **حماية المال في الفقه الإسلامي**، ط. ١، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص: ٢٢-٢٣؛ حسين حسين شحاتة، **حرمة المال العام في ضوء الشريعة الإسلامية**، ط. ١، دار النشر للجامعات، مصر، ١٤٢٠هـ/١٩٩٣م، ص: ١٩-٢٠.

(٢٢) نذير بن محمد الطيب أوهاب، المرجع السابق، ص: ١٩-٢٠.

(٢٣) وداد القاضي، المرجع السابق، ص: ٢٥-٢٦.

(٢٤) أبو حنيفة الثاني، المصدر السابق، ص: ١٦٨؛ حسين حسين شحاتة، المرجع السابق، ص: ٢٤-٢٥؛ زينب صالح الشوح، **الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي نظرة تاريخية مقارنة**، د.م، د.ت، ص: ٢٦٧.

(٢٥) أبو حنيفة الثاني، المصدر السابق، ص: ١٦٨؛ البخاري، أبو عبد الله محمد (ت ٢٥٦هـ/٨٦٩م)، **صحيح البخاري**، ط. ١، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص: ٤٩٩.

(٢٦) أبو حنيفة الثاني، المصدر السابق، ص: ١٥١.

(٢٧) نفسه، ص: ٣٤.

(٢٨) البخاري، المصدر السابق، ص: ١٧٦-١٧٦هـ؛ مسلم أبو حسين، بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ/٨٧٤م)، **صحيح المسلم المسند المختصر من السنة**، د.ت، ص: ٨٩٢.

(٢٩) الشيزري، عبد الرحمن بن عبد الله بن نصر (ت. ٥٤٤هـ/١١٤٥م)، **نهاية الرتبة في طلب الحسبة**، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل وأحمد فريد المزيدي، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د.ت، ص: ٨٨.

(٣٠) الطرطوشي، أبو بكر محمد بن الوليد الفهري (ت. ٥٢٠هـ/١١٢٦م)، **سراج الملوك**، تحقيق محمد فتحي أبو بكر، ط. ١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ج ١، ص: ٢٠٥.

(٣١) أبو حنيفة الثاني، المصدر السابق، ص: ١١٥.

(٣٢) نفسه، ص: ١١٧-١١٨.

(٣٣) الوزان، الحسن بن محمد الفاسي المعروف بليون الإفريقي (ت. بعد ٩٥٧هـ/١٥٥٠م)، **وصف إفريقيا**، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر، ط. ٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م، ج ٢، ص: ٤٤.

(٣٤) أبو حنيفة الثاني، المصدر السابق، ص: ١١٨.

(٣٥) الشيزري، المصدر السابق، ص: ٧٩.

(٣٦) مرمول، كرخال (كان حياً سنة ٩٧٩هـ/١٥٧١م)، **إفريقيا**، ترجمة محمّد حجي وآخرون، دار نشر المعرفة، الرباط، ١٤٠٨-١٤٠٩هـ/١٩٨٨-١٩٨٩م، ج ٢، ص: ١٠٣.

(٣٧) المغيلي، محمّد بن عبد الكريم التلمساني (ت. ٩٠٩هـ/١٥٠٣م)، **تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين**، تحقيق محمد خير رمضان يوسف، ط. ١، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ص: ٤٨.

(٣٨) التّنسي، المصدر السابق، ص: ٢٣٥.

(٣٩) الزركشي، أبو عبد الله محمد بن براهيم (كان حياً سنة ٨٩٤هـ/١٤٨٨م)، **تاريخ الدولتين الموحّدة والحفصية**، تحقيق وتعليق محمد ماضور، ط. ٢، المكتبة العتيقة، تونس، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م، ص: ٨٥-٨٦.

(٤٠) الوزان، المصدر السابق، ج ٢، ص: ٢٣.

(٤١) عن علاقة القبائل الزبانية بالسلطة المركزية. يُنظر: ابن خلدون، المصدر السابق، ج ٧، ص: ٥٩، ٦١-٦٢، ٦٥؛ مختار حساني، **تاريخ الدولة الزبانية**، منشورات الحضارة، الجزائر، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ج ٢، ص: ١٠١.

(٦) يرتبط الفكر المالي في العصر الوسيط بتلك الوظيفة الشرعية الموكله للحاكم والتي تتعلّق بحفظ المال وحسن استغلاله من خلال جمعه ونفقته وإدارته وعمارة الأرض لتحقيق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي انطلاقاً من مبدأ العدالة والمساواة في ظلّ الاختلاف، وبذلك فهو يضم جميع الأفكار والنظريات والإشارات والتصورات النظرية ذات الطابع المالي التي وردت في كتاب واسطة السلوك، كما تُعدّ دليلاً على درجة التزام الحاكم في العصر الوسيط بوظيفته المالية التي وكلّ بها. ينظر: الماوردي، أبو الحسن علي بن محمّد بن حبيب (ت. ٥٤٥هـ/١٠٨٧م)، **الأحكام السلطانية و الولايات الدينية**، تحقيق أحمد المبارك البغدادي، ط. ١، مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، ١٩٨٩هـ/١٤٠٩م، ص: ٢٣، ١٤٥-١٨١؛ عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، (ت. ٦٦٠هـ/١٤٠٥م)، **القواعد الكبرى الموسوم ب: قواعد الأحكام في إصلاح الأنام**، تحقيق نزيه كمال حماد وعثمان جمعة، ط. ١، دار القلم، دمشق، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ج ١، ص: ١١٤، ٣٤٧-٣٤٨؛ القلقشندي، أبو العباس أحمد (ت. ٨٢١هـ/١٤١٨م)، **مآثر الإنافة في معالم الخلفاء**، تحقيق عبد الستار أحمد فراج، ط. ١، عالم الكتب، بيروت، لبنان، ١٤٦٧هـ/٢٠٠٦م، ص: ٤٣.

(٧) ابن خلدون، عبد الرحمن (ت. ٨٠٨هـ/١٤٠٥م)، **تاريخ ابن خلدون المسمّى ديوان العبر والمبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذي السلطان الأكبر**، تحقيق خليل شحادة ومراجعة سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ج ٧، ص: ١٩٩.

(٨) التّنسي، محمّد بن عبد الله (ت. ٨٩٩هـ/١٤٩٣)، **تاريخ بني زيّان ملوك تلمسان مقتطف من نظم الدرّ والعقيان في شرف بني زيّان**، تحقيق محمود آغا بوعيايد، موفم للنشر، الجزائر، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ص: ١٥٧.

(٩) عبد الحميد حاجيات، **أبو حنيفة موسى الزباني حياته وأثره**، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، الجزائر، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ص: ٦٩.

(١٠) عمارية للاعة، **علاقة الشريف التلمساني بالسلطة الزبانية بتلمسان "أبو حنيفة موسى الثاني نموذجاً"**، مجلة الحكمة للدراسات التاريخية، العدد ١٢، المجلد ٥، ٤٣٨هـ/٢٠١٧م، ص: ٢٠٠.

(١١) أبو حنيفة الثاني، محمّد بن يوسف (ت. ٧٩١هـ/١٣٨٨م)، **واسطة السلوك في سياسة الملوك**، تقديم عبد الرحمان عون، منشورات بونة للبحوث والدراسات، الجزائر، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ص: ٢٥.

(١٢) المصدر نفسه، ص: ١١، ١٥-١٧.

(١٣) نفسه، ص: ٣٤.

(١٤) نفسه.

(١٥) نفسه، ص: ٣٤، ١٥١.

(١٦) نفسه، ص: ٢٩، ٣٤، ١٥١.

(١٧) محمّد الأمين بلغيث، **النظرة السياسية عند المراداي وأثرها بالمغرب والأندلس**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م، ص: ٦٥-٦٦؛ محمّد غريبي، **أصول الفلسفة السياسية والأخلاقية في كتاب واسطة السلوك في سياسة الملوك لأبي حنيفة موسى الزباني**، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، الجزائر، ١٤٢٣هـ/٢٠٢٢م، ص: ٦٧؛ وداد القاضي، **النظرة السياسية للسلطان أبي حنيفة الزباني ومكانتها بين النظريات السياسية المعاصرة لها**، مجلة الأصال، منشورات وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية، العدد ١٣٩، ٢٧هـ/١٩٧٥م، ص: ٢٢.

(١٨) أبو حنيفة الثاني، المصدر السابق، ص: ٣٤، ١٥١.

(١٩) ابن الأزرقي، أبو عبد الله (ت. ٨٩٦هـ/١٤٩٠م)، **بدائع السلك في طبائع الملك**، تحقيق وتعليق علي السامي التّجار، ط. ١، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ج ١، ص: ١٨٢.

(٢٠) أبو حنيفة الثاني، المصدر السابق، ص: ١٥١.

- (٤٢) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١٣٩-١٤٠.
- (٤٣) نفسه، ص: ٣٤-٣٥.
- (٤٤) نفسه، ص: ١١٢.
- (٤٥) نفسه، ص: ١١٥-١١٦، ١١٨.
- (٤٦) نفسه، ص: ١٣٩، المغيلي، المصدر السابق، ص: ٤١.
- (٤٧) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١٥١، ١٤٨.
- (٤٨) نفسه، ص: ٣٥، ١٣٩.
- (٤٩) نفسه، ص: ٢٧٩-٢٨٠.
- (٥٠) نفسه، ص: ٣٥؛ الماوردي، تسهيل النظر، ص: ٢٧٧-٢٧٨.
- (٥١) أحمد أسعد محمود إبراهيم، **السياسة الاقتصادية في خلافة الإمام علي بن أبي طالب**، رسالة ماجستير، قسم الفقه والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ص: ٣١؛ أحمد عبد العزيز المزيني، **الموارد المالية في الإسلام**، ط ١، دار ذات السلسلة، الكويت، ١٤١٨هـ/١٩٩٤م، ص: ٣٦-٣٨.
- (٥٢) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١٤٨.
- (٥٣) نفسه، ص: ١٤٠.
- (٥٤) نفسه، ص: ١٠٢.
- (٥٥) نفسه، ص: ١٣٩.
- (٥٦) أحمد أسعد محمود إبراهيم، المرجع السابق، ص: ٣٣؛ أحمد عبد العزيز المزيني، المرجع السابق، ص: ٣٢، ٣٩.
- (٥٧) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١٨٤-١٨٥.
- (٥٨) نفسه، ص: ٢٩؛ فوزي عطوي، **الاقتصاد والمال في التشريع الإسلامي والتّظيم الوضعية**، ط ١، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م، ص: ٤٣-٤٤.
- (٥٩) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١١٩.
- (٦٠) نفسه.
- (٦١) نفسه.
- (٦٢) نفسه، ص: ١٣٢.
- (٦٣) نفسه، ص: ١١٥.
- (٦٤) الورّان، المصدر السابق، ج ٢، ص: ٢٢.
- (٦٥) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١١٢.
- (٦٦) نفسه، ص: ٩١؛ إدريس بن مصطفى، **العلاقات السياسية والاقتصادية للمغرب الأوسط مع إيطاليا وشبه الجزيرة الإيبيرية في عهد الدولة الزيانية**، رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة تلمسان، الجزائر، ١٤٢٧-١٤٢٨هـ/٢٠٠٦-٢٠٠٧م، ص: ٢٢-٢٣؛ خالد بلعربي، **ورقات زيانية دراسات وأبحاث في تاريخ المغرب الأوسط في العهد الزياني**، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م، ص: ٦٠.
- (٦٧) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١٨٤.
- (٦٨) محمّد غربي، المرجع السابق، ص: ٣٧.
- (٦٩) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١٨٤.
- (٧٠) نفسه.
- (٧١) نفسه، ص: ١١٣؛ ابن خلدون، عبد الرحمن (ت. ٥٨٠.٨/١٤٠٥م)، **مقدّمة ابن خلدون**، ضبطه خليل شحادة وراجعه سهيل زكّار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م، ج ١، ص: ٣٠٢.
- (٧٢) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١١٣.
- (٧٣) نفسه، ص: ١٨٤.
- (٧٤) نفسه، ص: ١١٨.
- (٧٥) نفسه، ص: ١٠٢.
- (٧٦) نفسه، ص: ١٨٥.
- (٧٧) نفسه، ص: ١٨٥.
- (٧٨) نفسه، ص: ٣٤-٣٥.
- (٧٩) نفسه، ص: ٣٥؛ الشيزري، المصدر السابق، ص: ٩٣.
- (٨٠) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١٠٢، ١٤٠.
- (٨١) نفسه، ص: ١١٧.
- (٨٢) نفسه، ص: ١١٣-١١٤.
- (٨٣) نفسه، ص: ١٨٥-١٨٦.
- (٨٤) نفسه.
- (٨٥) نفسه، ص: ٣٣؛ وداد القاضي، المرجع السابق، ص: ٥٩.
- (٨٦) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ٤٨؛ بسّام كامل عبد الرزاق شقدان، **تلمسان في العهد الزياني (٦٣٣-٩٦٢هـ/١٢٣٥-١٥٥٥م)**، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة التّاج، فلسطين، ١٤٢٣هـ/٢٠٢٠م، ص: ٨١-٨٢.
- (٨٧) خالد بلعربي، المرجع السابق، ص: ١٩٧؛ محمّد غربي، المرجع السابق، ص: ٣٤.
- (٨٨) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١٣٧-١٣٨.
- (٨٩) نفسه، ص: ١١٥.
- (٩٠) نفسه، ص: ١٣٩.
- (٩١) نفسه، ص: ١١٥-١١٦؛ لخضر العربي، **الحرف وتنظيماتها في مدينة تلمسان الزيانية**، مجلة الناصرية للدراسات الاجتماعية والتاريخية، جامعة معسكر، العدد ٤٠، ١٤٣٣هـ/٢٠١٣م، ص: ٣١٩.
- (٩٢) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١٥١.
- (٩٣) نفسه، ص: ١٥١-١٥٢.
- (٩٤) نفسه، ص: ١٥٢، ١٦٧.
- (٩٥) نفسه، ص: ٣٧، ٨.
- (٩٦) نفسه، ص: ١٤٠-١٤١.
- (٩٧) نفسه، ص: ١١٦، ١٥٥.
- (٩٨) نفسه، ص: ١١٩، ١٥٣.
- (٩٩) نفسه، ص: ١٩٩.
- (١٠٠) نفسه، ص: ٢٠؛ ابن خلدون، أبو زكرياء يحيى (ت. ٧٨٠هـ/١٣٧٨م)، **بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد**، تحقيق عبد الحميد حاجيات، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ج ٢، ص: ٣٩.
- (١٠١) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١١١.
- (١٠٢) نفسه، ص: ٣٥، ١٦٨.
- (١٠٣) ابن خلدون يحيى، المصدر السابق، ج ١، ص: ٢١٩.
- (١٠٤) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١١٤.
- (١٠٥) نفسه، ص: ٤٨-٤٩.
- (١٠٦) المازوني، أبو زكرياء يحيى بن موسى بن عيسى (ت. ٨٣٣هـ/١٤٧٨م)، **الدّر المكنونة في نوازل مازونة**، دراسة وتحقيق قندوز ماحي، منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، د.ت، ج ٢، ص: ٧٢٤-٧٢٥؛ الونشريسي، أبو العباس أحمد بن يحيى (ت. ٩١٤هـ/١٥٠٨م)، **المعيار المعرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب**، حرّجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمّد حجي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، الرباط، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ج ٦، ص: ٣٢٩، ٣٣٧، ٣٤٣.
- (١٠٧) أبو حنّو الثاني، المصدر السابق، ص: ١٥٧.
- (١٠٨) نفسه، ص: ١٥٨-١٦٩.
- (١٠٩) نفسه، ص: ١٨٦.